

قرار رئيس

الهيئة العامة للمراقبة المالية

رقم (٤١) لسنة ٢٠١٢ بتاريخ ١ / ١٢ / ٢٠١٢
١٤

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، باصدار قانون سوق رأس المال ولائحة التنفيذية .
وعلى قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية .
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الاساسى للهيئة العامة للمراقبة المالية .
وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٨ / ٩ / ٢٠١١ بشأن الاحكام المنظمة لقيد فروع
التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة فى الاوراق المالية بسجل الهيئة .
وعلى المذكرة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص .
وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (٨٤) المنعقدة بتاريخ ٢٩ / ١٢ / ٢٠١١
والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرر

- مادة (١) الموافقة على توفيق أوضاع فرع تلقى (حالى) لشركة المجموعة المصرية لتداول الاوراق المالية
الى فرع تنفيذ فئة ثانية والكائن فى ٣٤ ش فيصل - عمارات منتصر - الجيزة ، على أن يتم القيد بالسجل
المعد لهذا الشأن بالادارة المختصة والتأشير فى السجل التجارى المختص بذلك .
- مادة (٢) على القطاعات والادارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .
- مادة (٣) يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره .

د . أشرف الشرقاوى
رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦